

الأصول في النحو

(فَدَعَّ عَنْكَ ذِكْرَ اللّٰهِ وَاَعْمَدُ لِمَدْحَةٍ ... لِغَيْرِ مَعْدَدٍ كُلاُّهُمَا حَيْثُما
انْتُمَي) .
(لِأَعْظَمِهَا قَدْرًا وَأَكْرَمِهَا أَبًا ... وَأَحْسَنِهَا وَجْهًا وَأَعْلَنِهَا
سُمًا) .
فَأَمَّا (ابْنُ) فتقديره (فَعَلُ) متحركٌ وذلكَ أَزَّكَ تقولُ في جمعه (
أَبْنَاءُ) كَمَا تقولُ : جَمَلٌ وَأَجْمَلُ وَجَبِلٌ وَأَجْبَلُ فَإِنْ قَالَ قائلٌ :
فلعله (فَعْلُ) أَوْ (فُعْلُ) فَإِنَّ جَمْعَهَا عَلَى (أَفْعَالٍ) قِيلَ لَهُ : الدليلُ
عَلَى ذَلِكَ أَزَّكَ تقولُ : بَنَدُونَ فِي الْجَمْعِ فَتَحْرُكُ بِالْفَتْحِ فَإِنْ قَالَ : مَا أَتَّكْرَتَ
مِنْ أَنْ يَكُونَ عَلَى (فَعْلٍ) ساكنِ العينِ قِيلَ لِأَنَّ الْبَابَ فِي جَمْعِ (فَعْلٍ)
عَلَى (أَفْعَالٍ) نَحْوُ : كَلْبٍ وَأَكْلَبٍ وَكَعْبٍ وَأَكْعَبٍ فَأَمَّا دَمٌ فَهُوَ فَعْلُ
لِأَزَّكَ تقولُ : دَمِي يَدْمِي فَهُوَ دَمٌ فَهَذَا مِثْلُ : فَرَقَ يُفَرِّقُ فَرَقًا فَهُوَ
فَرَقٌ (فَدَمٌ) مَصْدَرٌ مِثْلُ بَطَرَ وَحَذَرَ هَذَا قولُ أَبِي الْعَبَّاسِ .
قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَلَيْسَ عِنْدِي فِي قَوْلِهِمْ : دَمِي يَدْمِي دَمًا حِجَّةٌ لِمَنْ ادَّعى
أَنَّ (دَمًا) فَعْلٌ لِأَنَّ قَوْلَهُمْ : دَمِي يَدْمِي دَمًا إِنَّْمَا هُوَ (فَعْلٌ)
وَمَصْدَرٌ اشْتَقَا مِنَ الدَّمِ كَمَا : اشْتَقَّ تَرَبَّ مِنْ (التَّرابِ) وَشَعَرُ الْجَبِينِ
مِنْ الشَّعَرِ فَقَوْلُهُمْ (دَمًا) اسْمٌ لِلْحَدَثِ وَالدَّمُ اسْمٌ لِلشَّيْءِ الَّذِي هُوَ جَسْمٌ وَقَدْ
بَيَّنْتُ هَذَا الضَّرْبَ فِي كِتَابِ الْإِشْتِقاقِ وَلَكِنْ قَوْلَهُمْ : دَمِيانِ دَلَّ عَلَى أَزَّهِ (
فَعْلُ) قَالَ الشَّاعِرُ لَمَّا اضْطَرَّ :